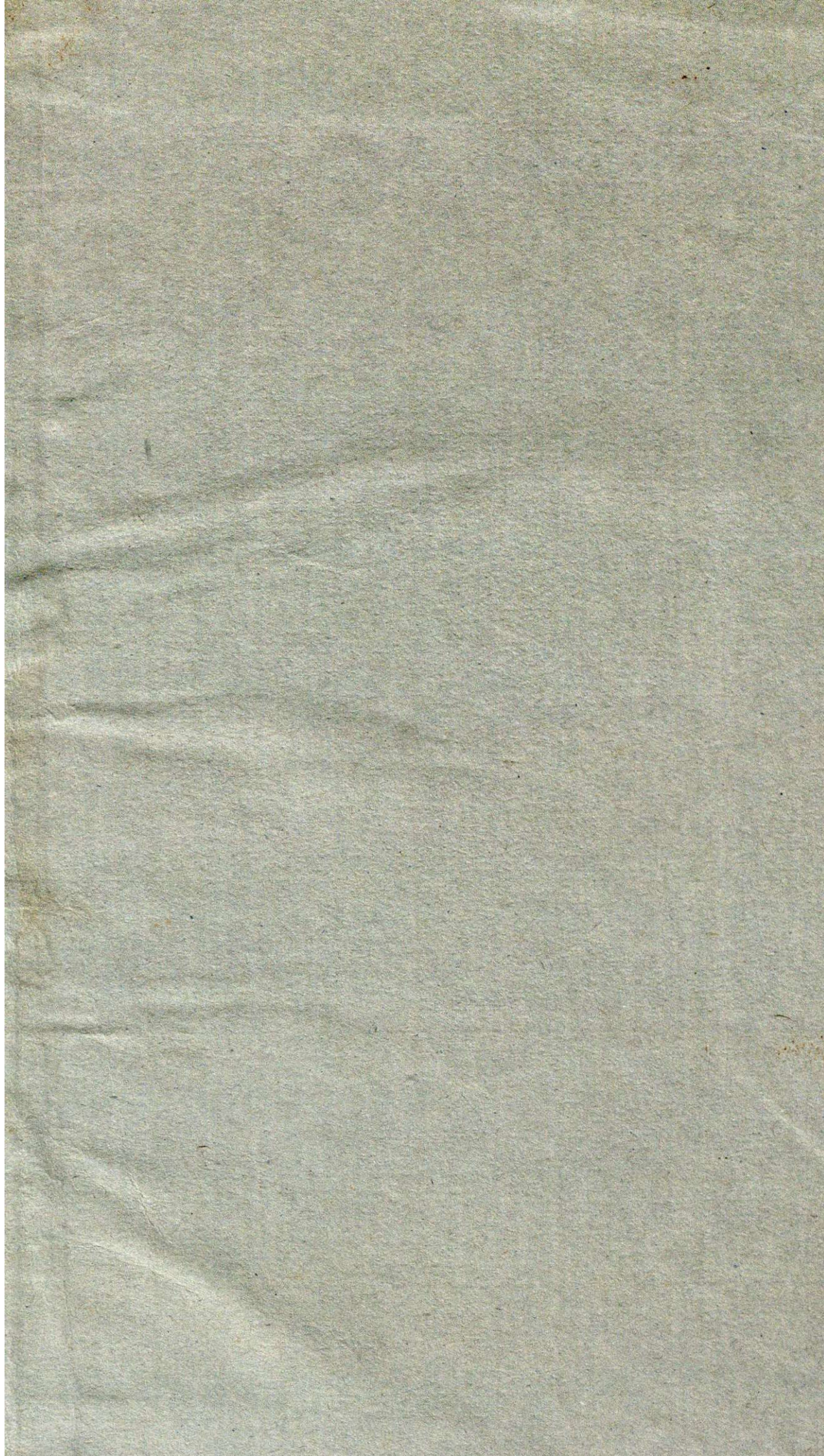












والكلام



الفصل الثامن من كتاب ذكر الدين في المشابهات  
هذا الكلام فيما يطعنون على القرآن وهذا الفصل  
يشتمل على ابواب خمسة الاول فيما ادعوا فيه من العباد  
من جهة النكاح الباب الرابع فيما ادعوا فيه من القضا  
من حيث انما شغل على الله الباب الخامس فما ادعوا  
انه مثل من مسائل لرحم فيها بحجاب معنع ولا  
ولا معد الباب الاول فيما يتعلق به في الطعن على  
القرآن من جهة التناقض ذكره الطاعنون ان الله تعالى  
في الكتاب ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه  
اختلافا كثيرا قالوا وبذ وجد ما فيه اختلافا كثيرا  
وتناقضا ظاهرا قالوا وذلك يبين عن كونه من عند غيره



لأنه لو كان من عند الله لوجب أن ينزه عن التناقض والبداه  
والتيقاع لأنه تعالى حكيم عليم لا يجوز أن يكذب لا يقول  
ما يستحيل أو ينقض بعضه بعضاً ومن ذلك قوله تعالى فيؤثرون  
لا يسئل عن ذنبه الناس ولا جان وقال أيضاً ولا يسئل عن  
ذنبهم المجرمون ينقض ذلك قوله تعالى فوريك لئلا تنهم  
أجمعين عما كانوا يعملون وقوله تعالى فلنسالن الذين أرسل  
سلك اليهم ولنسالن المرسلين الجواب عنه على وجه أحدها  
أن لكاتبه في قوله عن ذنبه ليس يرجع إلى الناس والجن  
وانها هو كناية عن المكنى في قوله رسل عليكم شواظ  
من نار ونحاس فلا تنصرون فيكون المكنى في ذلك  
أن هذا الرسل عليهم السلام الشواظ من النار لا يسأل



يسال عن ذنبه غيره ولا احد سواه ولا يسال  
عن ذنبه انس ولا جان الا هو ذلك لان الكتاب لا  
يقدم المكني عنه وثانيها ان السؤال يكون على وجه  
احدها سوال استفهام وثانيها سولا استخبار و  
ثالثها سوال مطالبة به كما قال تعالى ان العهد كان مسئولا  
اي مطالبا ورابعها سوال توبيخ لغير المسؤل كما قال  
الله تعالى واذ المؤمنة سئلت باي ذنب قتلت  
فيجوز ان يكون السؤال المنع به قوله لا يسال عن ذنبه  
انس ولا جان سوال الاستعلام قال الله تعالى لا  
يستفهم احد عن شيء ولا سحر لانه عالم الغيوب  
واما السؤال الذي هو توبيخ وتقرير وهو محمول